المجلد الحادي عشر – العدد السادس والأربعون
مجلة علمية فصلية محكمة
جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية
السنة الثانية عشرة إصدار ربيع الثاني

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق في بغداد (1235) سنة 2009م

ISSN (Print): 2071-6028
ISSN (Online): 2706-8722

rawpixel

المحتويات

ت	البحث	الباحث	بحث في	الصفحة
١	الحقيقة القرآنية في تكاليف الأعمال وجزائها وتسهيلها على النفوس	الأستاذ المساعد الدكتور محمود عقيل معروف	تفسير	١ـ٥٦
٢	مرويات قيس بن أبي حازم البجلي عن العشرة المبشرة بالجنة عدا الخلفاء الراشدين جمعاً وتخريجاً	الأستاذ المساعد الدكتور ثامر عبد الله داود	حديث	٥٧ـ٩٦
٣	مرويات شعبة بن الحجاج التي أعلها النسائي بالمخالفة في كتابه عمل اليوم والليلة دراسة نقدية	السيد خالد إحسان سعيد الأستاذ المساعد الدكتور عبد الستار إبراهيم صالح	حديث	٩٧ـ١٤٤
٤	اختصار الحديث عند الإمام الترمذي في كتابه الشمائل	المدرس الدكتور علي إبراهيم نعمي	حديث	١٤٥ـ١٧٢
٥	مناهج العلماء في طريقة تصنيف كتب العلل	المدرس الدكتور علاء كامل عبد الرزاق	حديث	١٧٣ـ٢٢٦
٦	استدلال الأصوليين بحديث: (وقعت على امرأتي وأنا صائم...) جمعا ودراسة	الأستاذ المشارك الدكتور سلطان بن حمود العمري	أصول فقه	٢٢٧ـ٢٦٠
٧	الفروق الأصولية التي نص عليها الإمام القرافي في كتابه الذخيرة جمعا وتوثيقا	المدرس الدكتور محمد حامد عطيوي	أصول فقه	٢٦١ـ٢٨٢
٨	المسائل التي اختلف فيها القول عند الإمام الرازي بين كتابي المحصول والمعالم جمعاً وتوثيقا	المدرس الدكتور بلال حسين علي	أصول فقه	٢٨٣ـ٣١٤
٩	مقاصد التوحيد وعلاقتها بالحكم الشرعي الأصولي أركان الحكم أنموذجا	الباحث علي محمد الصغير أحمد المدرس الدكتور أمين أحمد عبدالله قاسم النهاري المدرس الدكتور رشدي بن رملي	أصول فقه	٣١٥ـ٣٥٦

ت	البحث	الباحث	بحث في	الصفحة
١٠	الرقابة على أعمال الإدارة وأنواعها في الإسلام مع التطبيق في النظام السعودي	الأستاذ الدكتور ناصر بن محمد بن مشـري الغامدي	فقه	٣٥٧ـ٤٠٨
١١	السنة في القلنسوة للشيخ محمد بن حمزة الآيدني الكوز لحصاري المتوفى سنة: (١١٢١هـ) دراسة وتحقيق	الأستاذ المساعد الدكتور عبدالله داود خلف	فقه	٤٠٩ـ٤٤٤
١٢	قاعدة السلطان ولي من لا ولي له دراسة فقهية تأصيلية تطبيقية	الأستاذ المشارك الدكتور عبد المجيد بن محمد السبيل	فقه	٤٤٥ـ٤٨٢
١٣	موجبات الاحتياط في تكفير المسلم	الأستاذ المشارك الدكتور سلطان بن عبد الرحمن العميري	عقيدة	٤٨٣ـ٥١٠
١٤	الموقف الاستشراقي المنصف من الأثر الإسلامي في رواد حركات الإصلاح النصرانية دراسة تحليلية	الأستاذ الدكتور محمد بن سعـد السرحاني	فكر	٥١١ـ٥٦٠
١٥	أوصاف الراسخين في العلم وأثرها في حفظ الأمن الفكري	الأستاذ الدكتور مشعل بن غنيم المطيري	فكر	٥٦١ـ٦٠٦

مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية
العدد ٤٦
ISSN (Print): 2071-6028
ISSN (Online): 2706-8722
السنة العاشرة المجلد العاشر

الفروق الأصولية
التي نص عليها الإمام القرافي
في كتابه
الذخيرة
جمعا وتوثيقا

المدرس الدكتور
محمد حامد عطيوي
psu0780@gmail.com

مديرية الوقف السني في الانبار

بحث في أصول الفقه

البحث رقم ٧

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

ملخص باللغة العربية

م .د. محمد حامد عطيوي

يهدف هذا البحث إلى إبراز الجهود الأصولية للإمام القرافي–رحمه الله– التي أوردها في غير مضانها أي في كتب الفروع الفقهية. ولأهمية الفروق الأصولية في بناء الأحكام وكونها تزيل الاشكال وترفع الالتباس الواقع بين كثير من المصطلحات الأصولية التي تكاد تتشابه في ظاهرها إلى حد كبير، وهنا تشتد الحاجة للتفريق بين تلك المصطلحات الأصولية لذلك أهتم علماء الأصول بذكر الفروق في مواضع متفرقة من مصنفاتهم عند وقوع اشكال أو التباس بين مصطلحين، لذلك نجد الإمام القرافي لا ينفك عن تتبعها والتنصيص عليها سواء أكان في كتابه الذي خصصه للفروق (أنوار البروق في أنواء الفروق) أم في كتابه الذخيرة في الفقه، لذلك أخترت البحث في الفروق الأصولية؛ لأنها تساهم في تذليل العقبات أمام الباحثين والطلاب.

الكلمات المفتاحية : الفروق الأصولية، الإمام القرافي، كتاب الذخيرة .

THE FUNDAMENTAL DIFFERENCES STIPULATED BY IMAM AL-QURAFI IN HIS BOOK AL-DHAKHIRA COMPILED AND DOCUMENTED

Dr. Muhammad H. Etaiwi

Summary

This paper aims to highlight the fundamentalist efforts of Imam al-Qurafi, which he mentioned in the absence of its fluorescence, that is, in the books of the branches of jurisprudence. And because of the importance of fundamentalist differences in constructing rulings, and that they remove the confusion and lift the confusion between many fundamentalist terms, which are almost similar in appearance to a large extent. Here, there is an urgent need to differentiate between those fundamentalist terms. Therefore, the scholars of the origins are interested in mentioning the differences in different places in their works when there is a problem between the two terms. Therefore, we find Imam al-Qarafi tracking it and stipulating it. Whether in his book (Anwar al-Burooq fi Anwa al-Furooq), which he devotes to al-Nuqul, or in his book (al-Thakhira fi al-Fiqh). Therefore, I chose to search for fundamental differences, because they contribute to overcoming obstacles facing researchers and students.

Key words: Fundamental Differences, Imam al-Qurafi, Kitab al-Thakhira.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله، والصلاة والسلام على محمد رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن ولاه... وبعد:

فإن من بين المباحث الأصولية التي حازت اهتمام وعناية شيوخ هذا الفن من العلوم، الفروق الأصولية، وذلك لما يترتب على دراستها والعناية بها الكثير من الفوائد والعوائد الحميدة التي يحتاجها ويستفاد منها طالب العلم، لذا نجد الكثير من علماء الأصول البارزين قد وجهوا عنايتهم لبيان ودراسة الفروق الأصولية.

والمتتبع لمصنفاتهم ومؤلفاتهم يجدهم قد عنوا ببيان الفروق الأصولية المتعلقة بالمقدمات والتصورات والاحكام ومباحث الأصول على اختلافها، إلا أن هذه المسائل المبينة للفرق بين أمرين أصوليين وقعت متفرقة في ثنايا مؤلفاتهم، وقد يذكر بعظهم تلك الفروق في غير مظانها خاصة إذا كان في معرض الاستدلال أو مناقشة الآراء والرد عليها وتحرير محل النزاع في بعض المسائل الأصولية.

وكل هذا يشكل حاجة ماسة لجمع شتات هذه الفروق والقاء الضوء عليها، فهي لا يقتصر نفعها على الباحثين والدارسين والمتخصصين في علم الأصول بل يتعدى النفع إلى غيرهم من اصحاب التخصصات العلمية الأخرى كاللغة والفقه والحديث والتفسير والمنطق، وغير ذلك من التخصصات العلمية التي تشارك الأصول في جوانب منها أو يرتكز عليها كما هو معلوم.

ولقد كان للإمام القرافي رحمه الله جهودا كبيرة وحضورا مميزا ساحة الفروق عامة والفروق الأصولية خاصة لا سيما في كتابة الشهير (أنوار البروق في أنواء الفروق) حيث يعد هذا الكتاب النواة الأولى لأفراد الفروق في مصنف مستقل، وقد كان للفروق الأصولية منه حضورا ملفتا للنظر، كباقي الفروق التي تطرق إليها، وكذلك في كتابه الذخيرة في الفقه المالكي، وهو موضوع بحثنا المتواضع حيث نجد الإمام ينص

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

في كتابه –الذخيرة– على فروق أصولية في مختلف أبواب هذا الكتاب، فقمت بتتبع ما نص عليه من فروق أصولية وجمعها وبيان رأي الإمام القرافي فيها، وكانت خطة البحث تتكون من مقدمة ومبحثين وخاتمة.

أما المبحث الأول فقد خصصته لتعريف الفروق الأصولية لغة واصطلاحا في مطلب مستقل، ومطلب ثان لترجمة الإمام القرافي وبعض شيوخه وتلاميذه.

أما المبحث الثاني: فهو للفروق الأصولية المنصوصة في الذخيرة، مكوناً من خمسة مطالب.

ثم الخاتمة هذا وأسال الله العلي العظيم ان يسخرنا لخدمة شريعته اللهم صل وسلم وبارك على غياث الامم النبي محمد الخاتم وعلى اله الاطهار وصحابته الاخيار ومن تبعهم بإحسان الى يوم الحشر والدين والحمد لله رب العالمين.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

المبحث الأول:

التعريف بالفروق الأصولية والإمام القرافي

المطلب الأول:

الفروق الأصولية لغة واصطلاحا

المسألة الأولى: تعريف الفروق الأصولية باعتباره مركباً إضافياً:

الفروق في اللغة: جمع مادة فرق وهو يدل على تمييز وتزييل بين الشيئين، والفرق خلاف الجمع، وكل شيئين فصلت بينهما فقد فرقتهما فرقا(١). والأصولية نسبة إلى علم الأصول، والأصل في اللغة هو أساس الشيء(٢).

وفي الاصطلاح هو: معرفة دلائل الفقه إجمالا وكيفية الاستفادة منها وحال المستفيد(٣).

المسألة الثانية: تعريف الفروق الأصولية باعتباره علماً:

يمكن تعريف علم الفروق الأصولية بأنه: بيان أوجه الاختلاف بين لفظين أصوليين متشابهين في المبنى أو المعنى الأعم، مختلفين في الحكم والمعنى الأخص. وهذا يشمل الاختلاف بين اللفظين والقاعدتين والمسألتين والدليلين، ونحو ذلك.

والتعبير بلفظ المتشابهين أعم من المتماثلين؛ لأن المماثلة تقتضي المساواة من كل وجه أما التشابه فيقتضي الاشتراك في أكثر الوجوه لا كلها. والمبنى أو المعنى ليشمل الألفاظ والصور، والأول غالبا ما يكون في المصطلحات وكذا القواعد والأدلة والثاني يكثر في المسائل.

والاختلاف بينهما –هذين المتشابهين– بعد تدقيق النظر، مختلفان في الحكم المترتب على كل منهما(٤).

---

(١) مقاييس اللغة: ٤٩٣/٤، جمهرة اللغة: ٧٨٤/٢،(مادة فرق).

(٢) مقاييس اللغة: ١٠٩/١،(مادة أصل).

(٣) الابهاج في شرح المنهاج: ١٩/١، روضة الناظر: ٥٤/١.

(٤) ينظر: الفروق في مباحث الكتاب والسنة عند الأصوليين، للباحث هشام السعيد: ٢١/١-٢٢، نقلا عن الفروق الأصولية في مباحث دلالة الألفاظ، للدكتور ياسين علي أحمد: ٢٠/١-٢١.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

المطلب الثاني:

التعريف بالإمام القرافي

هو شهاب الدين أبو العباس أحمد بن أبي العلاء إدريس بن عبد الرحمن بن عبد الله بن يلين الصنهاجي البهنسي المصري، الإمام العلامة وحيد دهره وفريد عصره، أحد الأعلام المشهورين انتهت إليه رئاسة الفقه على مذهب مالك –رحمه الله – مصري المولد والمنشأ والوفاة، جد في طلب العلوم فبلغ الغاية القصوى فهو الإمام الحافظ والبحر اللافظ المفوه المنطيق، دلت مصنفاته على غزارة فوائده وأعربت عن حسن مقاصده جمع فأوعى وفاق أضرابه جنساً ونوعاً، كان إماماً بارعاً في الفقه والأصول والعلوم العقلية وله معرفة بالتفسير وتخرج به جمع من الفضلاء وأخذ كثيراً من علومه عن مشايخ عصره، وكان أحسن من ألقى الدروس، وألف كتبا مفيدة انعقد على كمالها لسان الإجماع وتشنفت بسماعها الأسماع، منها: كتاب الذخيرة في الفقه من أجل كتب المالكية، وكتاب الفروق والقواعد الذي لم يسبق إلى مثله ولا أتى أحد بعده بشبهه، وكتاب شرح التهذيب، وكتاب شرح محصول الإمام فخر الدين الرازي، وكتاب التنقيح في أصول الفقه وهو مقدمة الذخيرة، وكتاب الإحكام في الفرق بين الفتاوى والأحكام اشتمل على فوائد غزيرة.

وذُكر أن سبب شهرته بالقرافي أنه لما أراد الكاتب أن يثبت اسمه في بيت الدرس كان حينئذ غائبا فلم يعرف اسمه وكان إذا جاء للدرس يقبل من جهة القرافة فكتب: القرافي فجرت عليه هذه النسبة، وذكر بعضهم أن أصله من البهنسا، توفي حمه الله في جمادى الآخرة سنة (٦٨٤هـ) ودفن بالقرافة[١].

(١) ينظر: الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: ١/٢٣٦-٢٣٩، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: ١/٢٧٠، الأعلام للزركلي: ١/٩٥.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

من شيوخه وتلاميذه:

لن استطرد في هذا البحث كل شيوخه وتلاميذه حتى لا نسهب عما نحن فيه، لذا سأذكر ثلاثة من شيوخه ومثلهم من تلامذته.

١. أبو عمرو جمال الدين عثمان ابن الحاجب[١]، قال عنه القرافي: (رئيس زمانه في العلوم، أو سيد وقته في التحصيل والفهوم: جمال الدين الشيخ أبي عمرو بأرض الشام... رحمه الله وقدس روحه الكريمة)[٢].

٢. سلطان العلماء عز الدين بن عبد السلام[٣]، أخذ القرافي عنه كثيراً، وكان شديد الإعجاب به، وقال عنه: (لقد حضرت يوماً عند الشيخ عز الدين بن عبد السلام، وكان من أعيان العلماء، وأولي الجِدِّ في الدين، والقيام بمصالح المسلمين خاصةً وعامةً، والثبات على الكتاب والسنة، غير مُكْترثٍ بالملوك فضلاً عن غيرهم، لا تأخذه في الله لومة لائم)[٤].

---

(١) هو: الإمام أبو عمرو جمال الدين عثمان بن عمر بن أبي بكر يونس: المعروف بابن الحاجب المصري، الفقيه الأصولي المتكلم خاتمة الأئمة الأخيار العلامة المتبحر كان ركناً من أركان الدين علماً وعملاً، له التصانيف منها: مختصره الفرعي اعتنى العلماء بشرحه شرقاً وغرباً، والكافية في النحو ونظمها الواقية، والشافية في التصريف والمقصد الجليل وله غير ذلك في فن القراءات وغيره، توفي في الإسكندرية سنة(٦٤٦هـ)، ينظر: شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: ٢٤١/١.

(٢) الفروق: ٦٤/١.

(٣) هو: عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، عز الدين الملقب بسلطان العلماء، شيخ الإسلام وأحد الأئمة الأعلام، القائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في زمانه المطلع على حقائق الشريعة وغوامضها العارف بمقاصدها، ولد ونشأ في دمشق، وتولى الخطابة والتدريس بزاوية الغزالي، ثم الخطابة بالجامع الأموي، ثم رحل إلى مصر، فولاه صاحبها الصالح نجم الدين أيوب القضاء والخطابة ومكنه من الأمر والنهي. ثم اعتزل ولزم بيته، له مصنفات منها: التفسير الكبير والإلمام في أدلة الاحكام وقواعد الشريعة، وقواعد الأحكام في إصلاح الأنام وغيرها، توفي بالقاهرة سنة(٦٦٠هـ)، ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٨/ ٢٠٩، الأعلام للزركلي: ٢١/٤.

(٤) الفروق: ٢٥١/٤.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

٣. شمس الدين الخسروشاهي[١]، ذكر القرافي أنه قرأ المحصول وضبطه عليه[٢].

تلاميذه:

١. محمد بن إبراهيم بن محمد البقوري[٣].

٢. صدر الدين يحيى بن علي بن تمام السبكي[٤].

٣. شهاب الدين أبو العباس أحمد بن محمد المرداوي[٥].

---

(١) هو: عبد الحميد بن عيسى بن عمويه بن يونس بن خليل بن عبد الله بن يونس أبو محمد، شمس الدين، نسبته إلى خسروشاه (من قرى تبريز)، كان فقيها أصوليا متكلما محققا بارعا في المعقولات، قرأ على الإمام فخر الدين الرازي وأكثر الأخذ عنه ثم قدم الشام بعد وفاة الإمام ودرس وأفاد، له مصنفات منها: مختصر المهذب في الفقه، ومختصر المقالات لابن سينا، وتتمة الآيات البينات وغير ذلك، وتوفي في الشام سنة(٦٥٢هـ)، ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ١٦١/٨، الأعلام للزركلي: ٢٨٨/٣.

(٢) نفائس أصول: ٧٠٤/٢.

(٣) هو: أبو عبد الله محمد بن إبراهيم البقوري: نسبة لبقورة بلد في الأندلس الإمام الهمام العلامة القدوة العمدة الفهامة، أخذ عن الإمام القرافي وغيره واختصر فروقه ورتبها وهذبها، وله إكمال الإكمال على صحيح مسلم، قدم إلى مصر، ورجع إلى مراكش فتوفي بها سنة(٧٠٧هـ)، ينظر: الديباج المذهب: ٣١٦/٢، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: ٣٠٣/١.

(٤) هو: القاضي يحيى أبو زكريا بن علي بن تمام بن يوسف السبكي، قرأ أصول الفقه على الفقيه الشيخ أبي العباس القرافي، وسمع من غيره الحديث، وبرع في الفقه وأصوله وتولى قضاء بعض البلاد المصرية ثم درس بالمدرسة السيفية بالقاهرة واستمر بها إلى حين وفاته سنة(٧٢٥هـ) ودفن بالقرافة، ينظر: طبقات الشافعية الكبرى للسبكي: ٣٩١/١٠-٣٩٢.

(٥) هو: أحمد بن محمد بن عبد الولي بن جبارة المقدسي شهاب الدين أبو العباس ابن الشيخ تقي الدين أبي عبد الله المرداوي الحنبلي، الفقيه الأصولي النحوي المقرئ، ولد بقاسيون في دمشق، وارتحل إلى مصر فقرأ بها العربية والقراءات وقرأ الأصول على شهاب الدين القرافي، وتفقه في المذهب، وقدم دمشق فأقرأ بها القراءات، ثم تحول إلى حلب، فأقرأ بها أيضا، ثم استوطن بيت المقدس، وتصدر لإقراء القرآن، والعربية، وصنف شرحا كبيرا للشاطبية، وشرحا آخر للرائية في الرسم، توفي بالقدس سنة(٧٢٨هـ)، ينظر: ذيل طبقات الحنابلة: ٤٨٨/٤-٤٩١.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

المبحث الثاني:

الفروق المنصوصة في الذخيرة

المطلب الأول:

الفرق بين الحقيقة والمجاز وأقسامهما:

الحقيقة في اللغة: مشتقة من الحق، وهو يدل على إحكام الشيء وصحته، ومنه: ثوب محقق، أي: محكم النسج، والحق نقيض الباطل(١).

المجاز في اللغة: مأخوذ من الجواز، بمعنى التعدي والعبور من موضع إلى آخر، يقال: جاز الموضع جوزاً وجوازاً ومجازاً، إذا: سلكه وسار فيه(٢).

قال الإمام القرافي رحمه الله الفصل السابع الفرق بين الحقيقة والمجاز وأقسامهما:

فالحقيقة: هي استعمال اللفظ فيما وضع له في العرف الذي وقع به التخاطب، وهي أربعة لغوية: كاستعمال الإنسان في الحيوان الناطق، وشرعية: كاستعمال لفظ الصلاة في الأفعال المخصوصة، وعرفية عامة كاستعمال لفظ الدابة في الحمار(٣)، وخاصة: نحو استعمال لفظ الجوهر في المتحيز الذي لا يقبل القسمة.

والمجاز: استعمال اللفظ في غير ما وضع له في العرف الذي وقع به التخاطب لعلاقة بينهما، وهو ينقسم بحسب الواضع إلى أربعة: مجاز لغوي كاستعمال الأسد في الرجل الشجاع، وشرعي كاستعمال لفظ الصلاة في الدعاء، وعرفي عام كاستعمال لفظ الدابة في مطلق ما اتصف بالدبيب، وخاص كاستعمال لفظ الجوهر في النفيس، وبحسب الموضوع له إلى مفرد نحو قولنا: أسد للرجل الشجاع وإلى مركب كقوله (أشاب الصغير وأفنى الكبير ... كر الغداة ومر العشي)(٤).

---

(١) ينظر: مقاييس اللغة: ١٥/٢، لسان العرب: ٤٩/١٠،(مادة حق).

(٢) ينظر: مختار الصحاح: ٦٤/١، لسان العرب: ٣٢٦/٥،(مادة جوز).

(٣) الذخيرة: ٦٠/١.

(٤) المصدر نفسه: ٦١/١.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

فالمفردات: حقيقة وإسناد الإشابة والإفناء إلى الكر والمر مجاز في التركيب، وإلى مفرد ومركب نحو قولهم: أحياني اكتحالي بطلعتك، فاستعمال الإحياء والاكتحال في السرور والرؤية مجاز في الإفراد، وإضافة الإحياء إلى الاكتحال مجاز في التركيب فإنه مضاف إلى الله تعالى، وبحسب هيئته إلى الخفي كالأسد للرجل الشجاع والجلي الراجح كالدابة للحمار، وههنا دقيقة وهي أن كل مجاز راجح منقول وليس كل منقول مجازا راجحا، فالمنقول أعم مطلقاً والمجاز الراجح أخص مطلقاً، فرع: كل محل قام به معنى وجب أن يشتق له من لفظ ذلك المعنى لفظ، ويمتنع الاشتقاق لغيره خلافا للمعتزلة في الأمرين، فإن كان الاشتقاق باعتبار قيامه في الاستقبال فهو مجاز إجماعاً نحو تسمية العنب بالخمر أو باعتبار قيامه في الحال فهو حقيقة إجماعاً نحو تسمية الخمر خمراً أو باعتبار الماضي ففي كونه حقيقة أو مجازا مذهبان: أصحهما المجاز هذا إذا كان محكوما به، أما إذا كان متعلق الحكم فهو حقيقة مطلقاً[١]، نحو قوله تعالى: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾[٢].

المطلب الثاني:

الفرق بين الوضع والاستعمال والحمل

قال الإمام القرافي رحمه الله الفصل الثالث الفرق بين الوضع والاستعمال والحمل فإنها تلتبس على كثير من الناس:

فالوضع: يقال بالاشتراك على جعل اللفظ دليلاً على المعنى كتسمية الولد زيداً وهذا هو الوضع اللغوي، وعلى غلبة استعمال اللفظ في المعنى حتى يصير أشهر فيه من غيره، وهذا هو وضع المنقولات الثلاثة: الشرعي نحو الصلاة، والعرفي العام: نحو الدابة، والعرفي الخاص: نحو الجوهر والعرض عند المتكلمين.

---

(١) الذخيرة: ٦٢/١.

(٢) سورة التوبة: الاية: ٥.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

والاستعمال: إطلاق اللفظ وإرادة عين مسماة بالحكم وهو الحقيقية أو غير مسماه لعلاقة بينهما وهو المجاز.

والحمل: اعتقاد السامع مراد المتكلم من لفظه أو ما اشتمل على مراده، فالمراد كاعتقاد المالكي أن الله سبحانه وتعالى أراد بالقرء الطهر والحنفي أن الله تبارك وتعالى أراد الحيض والمشتمل نحو حمل الشافعي رحمه الله اللفظ المشترك على جملة معانيه عند تجرده عن القرائن لاشتماله على مراد المتكلم احتياطا(١).

المطلب الثالث:

الفرق بين الكلي والجزئي

قال الإمام القرافي: "الفصل الخامس الفرق بين الكلي والجزئي:

فالكلي هو الذي لا يمنع تصوره من وقوع الشركة فيه سواء امتنع وجوده كالمستحيل أو أمكن ولم يوجد كبحر من زئبق أو وجد ولم يتعدد كالشمس أو تعدد كالإنسان وقد تركت قسمين أحدهما محال والثاني أدب والجزئي هو الذي يمنع تصوره من الشركة فيه"(٢).

المطلب الرابع:

الفرق بين العلة المركبة من أوصاف وبين أوصاف كل واحد منها علة

قال الإمام القرافي-رحمه الله- قاعدة: إذا ورد الشرع بحكم في محل: فإن تعذرت معرفة حكمته فهو تعبد وإن أمكنت من أوصاف مذكورة في النص فهو تنقيح المناط كحديث الأعرابي في إفساد الصوم ومن أوصاف غير مذكورة كتحريم الخمر وهو تخريج المناط ثم إن وجدنا وصفا واحدا جعلناه كمال العلة وأوصافا كلها مناسبة جعلنا المجموع علة إلا أن يومى الشرع أو ينص على كل واحد منها بالاستقلال فيكون كل واحد علة فإن اجتمعت الأوصاف ترتب الحكم عليها أو انفرد أحدها ترتب الحكم

(١) الذخيرة: ٥٧/١.

(٢) المصدر نفسه: ٥٨/١.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

عليه وهذا هو الفرق بين العلة المركبة من أوصاف وبين أوصاف كل واحد منها علة[١].

المطلب الخامس:

الفروق المتعلقة بالحكم الوضعي

الأول: الفرق بين جزء العلة والشرط:

العلة في اللغة: مصدر عل يعل علة، والعلة بالكسر تأتي بمعنى المرض، وحدث يشغل صاحبه عن وجهه[٢].

العلة في الاصطلاح: الوصف الموجب للحكم بجعل الشارع لا بذاتها[٣].

قال الإمام القرافي –رحمه الله–: "الشرط وجزء العلة كلاهما يلزم من عدمه العدم ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم فهما يلتبسان والفرق بينهما أن جزء العلة مناسب في ذاته والشرط مناسب في غيره كجزء النصاب فإنه مشتمل على بعض الغنى في ذاته ودوران الحول ليس فيه شيء من الغنى وإنما هو مكمل للغني الكائن في النصاب[٤].

الثاني: الفرق بين الوصف الذي هو جزء علة وبين الوصف الذي هو علة مستقلة:

قال الإمام القرافي: إذا اجتمعت أجزاء العلة ترتب الحكم وإذا اجتمعت العلل المستقلة ترتب الحكم أيضا فما الفرق بين الوصف الذي هو جزء علة وبين الوصف الذي هو علة مستقلة؟ والفرق بينهما أن جزء العلة إذا انفرد لا يثبت معه الحكم كأحد

---

(١) الذخيرة: ٢٠٧/٥.

(٢) ينظر: الصحاح: ١٧٧٣/٥، مقاييس اللغة: ١٤/٤، (مادة علل).

(٣) ينظر: شفاء الغليل: ٥٥٠/١، الواضح في أصول الفقه: ٣٥٠/١.

(٤) الذخيرة: ٧٠/١.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

أوصاف القتل العمد والعدوان فإن المجموع يسبب القصاص وإذا انفرد جزؤه لا يترتب عليه قصاص والوصف الذي هو علة مستقلة إذا اجتمع مع غيره ترتب الحكم وإذا انفرد ترتب معه الحكم أيضا كإيجاب الوضوء على من لامس وبال ونام وإذا انفرد أحدهما وجب الوضوء أيضا(١).

الثالث: الفرق بين السبب والشرط:

السبب في اللغة: هو الحبل، واستعير لكل ما يتوصل به إلى أمر من الأمور(٢).

السبب في الاصطلاح: هو ما يلزم من وجوده الوجود، ومن عدمه العدم لذاته(٣).

الشرط في اللغة: هو العلامة(٤).

الشرط في الاصطلاح: ما يلزم من عدمه العدم، ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم لذاته(٥).

قال الإمام القرافي: "الحكم كما يتوقف على وجود سببه يتوقف على وجود شرطه فبم يعلم كل واحد منهما؟ يعلم بأن السبب مناسب في ذاته والشرط مناسب في غيره كالنصاب مشتمل على الغنى في ذاته والحول مكمل لحكمة الغنى في النصاب بالتمكن من التنمية"(٦).

---

(١) الذخيرة: ٧٠/١.

(٢) ينظر: الصحاح: ١٤٥/١، مقاييس اللغة: ٦٤/٣، مختار الصحاح: ١٤٠/١، لسان العرب: ٤٥٩/١ (مادة سبب).

(٣) ينظر: الفروق للقرافي: ٦١/١-٦٢، الابهاج في شرح المنهاج: ٢٠٦/١.

(٤) مقاييس اللغة: ٢٦٠/٣ (مادة شرط).

(٥) ينظر: شرح تنقيح الفصول: ٨٢/١، شرح مختصر الروضة: ٤٣٦/١.

(٦) الذخيرة: ٧٠/١.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

المطلب السادس:

الفرق بين السنة والفضيلة والفريضة

السنة في اللغة: هي الطريقة والعادة، والسنة هي السيرة، حسنة كانت أو قبيحة، وسنة رسول الله ﷺ: سيرته، والسنة الطريقة المحمودة المستقيمة(١).

ومنه قوله تعالى: ﴿ سُنَّةَ مَن قَدْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِن رُّسُلِنَا وَلَا تَجِدُ لِسُنَّتِنَا تَحْوِيلًا ﴿٧٧﴾﴾(٢).

السنة في الاصطلاح: هي ما أثر عن النبي ﷺ من قول او فعل او تقرير(٣).

الفرض في اللغة: هو التقدير، ومنه قوله تعالى: ﴿فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ﴾(٤)، أي: قدرتم(٥)، وفرض القاضي النفقة فرضا، أي: قدرها وحكم بها(٦).

وفي الاصطلاح: هو: ما طلب الشارع فعله طلبا جازما(٧).

الفضيلة في اللغة: تدل على زيادة في شيء، من ذلك الفضل: الزيادة والخير، والإفضال: الإحسان(٨).

الفضيلة في الاصطلاح: هي من مرادفة للمندوب وهو الذي يكون فعله راجحا على تركه في نظر الشرع، ويكون تركه جائزا(٩)، فالفضيلة والندب والمستحب مترادفة

---

(١) ينظر: الصحاح تاج اللغة: ٢١٣٨/٥-٢١٣٩، مقاييس اللغة: ٦١/٣،(مادة سن).

(٢) سورة الإسراء: الاية: ٧٧.

(٣) ينظر: الإحكام للآمدي: ١٦٩/١، شرح العضد: ٢٩٠/٢، تيسير التحرير: ١٩/٣.

(٤) سورة البقرة: الاية: ٢٣٧.

(٥) الكليات: ٦٨٨/١، المعجم الوسيط: ٦٨٢/٢،(مادة فرض).

(٦) ينظر: مقاييس اللغة: ٤٨٩/٤، لسان العرب: ٢٠٣/٧،(مادة فرض).

(٧) ينظر: المحصول للرازي: ٩٣/١، روضة الناظر: ١٠٠/١، نفائس الأصول: ٢٣٤/١.

(٨) مقاييس اللغة: ٥٠٨/٤، (مادة فضل).

(٩) نفائس الأصول: ٢٣٧/١.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

عند المالكية والكثير من العلماء[١]، ويطلق عليه عند المالكية: ما فعله الشارع ﷺ مرة أو مرتين بما في فعله ثواب ولم يكن في تركه عقاب[٢].

قال ابن جزي[٣] رحمه الله: "وأما المندوب: فهو المتطوع، وهو على درجات أعلاها السنة، ودونها المستحب، وهو الفضيلة ودونها النافلة"[٤].

وذكر الإمام القرافي –رحمه الله– الفرق بين السنة والفضيلة والفريضة: والسنة في اللغة الطريقة لكن عرف الشرع خصصه ببعض طرائقه...والفرق بين السنة والفضيلة والفريضة أن الأول يؤمر بفعله إذا تركه من غير إعادة الصلاة والثاني لا يؤمر بفعلها إذا تركها ولا بالإعادة والثالث تعاد لتركه الصلاة، والفرض مأخوذ من الفرضة الحسية وهي المحددة والفروض الشرعية كذلك فسميت فروضا، والفضيلة مأخوذة من الفضل وهو الزائد لأنها زائدة على الواجب[٥].

(١) ينظر: المحصول للرازي: ١٠٣/١، الحدود في الأصول: ١١٤/١، البحر المحيط: ٣٧٧/١، شرح مختصر الروضة: ٣٥٣/١، مختصر التحرير: ٤٠٣/١، المدخل لابن بدران: ١٥٢/١.

(٢) نشر البنود: ٣٨/١-٣٩.

(٣) محمد بن أحمد بن محمد بن أحمد بن جزي الكلبي أبو القاسم الغرناطي، الفقيه الحافظ المشارك في فنون من عربية وأصول وقراءات وحديث، له مصنفات، منها: كتاب وسيلة المسلم في تهذيب صحيح مسلم، وكتاب الدعوات والأذكار المخرجة من صحيح الأخبار، توفي سنة(٧٤١هـ)، ينظر: الديباج المذهب: ٢٧٤/٢-٢٧٦.

(٤) تقريب الوصول إلى علم الأصول: ١٧٠/١.

(٥) الذخيرة: ٢٧٣/١.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

الخاتمة

بعد هذه الرحلة الشيقة في منعطفات الفروق الأصولية في كتاب الذخيرة أشير بعجالة إلى بعض المسائل ذات الأهمية وهي:

أولاً: لا ينكر اهتمام الإمام القرافي في جمع وابراز ودراسة الفروق الأصولية، وله فضل السبق في افرادها بالتأليف في مصنف مستقل، مما جعل الطريق ممهدا لمن بعده في دراسة الفروق.

ثانياً: يتضح جليا كلما تعمقنا في دراسة الفروق أهميتها في ازالة التشابه وكشف الالتباس فيما دقت في العلاقة التي تصل إلى حد كبير من التشابه في بعض المصطلحات والمسائل الأصولية

ولها أهمية في فهم اختلاف الأحكام الفقهية المبنية على اختلاف المسائل والمصطلحات الأصولية التي تتشابه في الظاهر وتختلف في الحكم والمعنى.

ثالثاً: إن دراسة الفروق الأصولية تساعد الباحث على الإحاطة بجزئيات ودقائق المصطلحات الأصولية التي بُنيت عليها الأحكام الفقهية المختلفة فلم تكن تلك الخلافات في الفروع الفقهية ناشئة عن قصور الافهام أو هوى متبع، بل كانت نتاجا لتلك الفروق المتعلقة بالمصطلحات الأصولية.

رابعاً: لا زالت هناك مصنفات أصولية وفقهية تحتوي على الكثير من الفروق الأصولية تحتاج إلى تتبعها وجمعها وافرادها في دراسات مستقلة.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

المصادر والمراجع

١. جمهرة اللغة: أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي (ت٣٢١هـ)، المحقق: رمزي منير بعلبكي، دار العلم للملايين، بيروت، ط١، ١٩٨٧م.

٢. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٣. معجم مقاييس اللغة: أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (ت٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

٤. مختار الصحاح: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت٦٦٦هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، الدار النموذجية، بيروت، صيدا، ط٥، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٥. لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (ت٧١١هـ)، دار صادر، بيروت، ط٣، ١٤١٤هـ.

٦. الإبهاج في شرح المنهاج (منهاج الوصول إلى علم الأصول للقاضي البيضاوي (ت٧٨٥هـ): تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

٧. روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت٦٢٠هـ)، مؤسسة الريّان للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٨. الفروق الأصولية في مباحث دلالة الألفاظ -جمعا وتوثيقا ودراسة-: الدكتور ياسين علي أحمد، اطروحة للحصول على درجة الدكتوراه في أصول الفقه، في جامعة العلوم الإسلامية العالمية، المملكة الأردنية الهاشمية، ٢٠١٢م.

٩. الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (ت٧٩٩هـ)، تحقيق وتعليق: الدكتور محمد الأحمدي أبو النور، دار التراث للطبع والنشر، القاهرة.

١٠. شجرة النور الزكية في طبقات المالكية: محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف (ت١٣٦٠هـ)، علق عليه: عبد المجيد خيالي، دار الكتب العلمية، لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

١١. الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (ت١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢م.

١٢. طبقات الشافعية الكبرى: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت٧٧١هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢، ١٤١٣هـ.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

١٣. الفروق «أنوار البروق في أنواء الفروق»: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت٦٨٤هـ)، عالم الكتب.

١٤. نفائس الأصول في شرح المحصول: شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت٦٨٤هـ)، المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط١، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

١٥. ذيل طبقات الحنابلة: زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السَلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (ت٧٩٥هـ)، المحقق: د عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م.

١٦. الذخيرة: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت٦٨٤هـ)، تحقيق: محمد حجي، سعيد أعراب، محمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٩٩٤م.

١٧. شفاء الغليل في بيان الشبه والمخيل ومسالك التعليل: أبو حامد محمد بن محمد الغزالي الطوسي (ت٥٠٥هـ)، المحقق: د. حمد الكبيسي، أصل الكتاب رسالة دكتوراه، مطبعة الإرشاد، بغداد، ط١، ١٣٩٠هـ-١٩٧١م.

١٨. الواضح في أصول الفقه: أبو الوفاء، علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري (ت٥١٣هـ)، المحقق: الدكتور عَبد الله بن عَبد المُحسن التركي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

١٩. شرح تنقيح الفصول: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت٦٨٤هـ)، المحقق: طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط١، ١٣٩٣هـ-١٩٧٣م.

٢٠. شرح مختصر الروضة: سليمان بن عبد القوي بن الكريم الطوفي الصرصري، أبو الربيع، نجم الدين (ت٧١٦هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٢١. الإحكام في أصول الأحكام: أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (ت٦٣١هـ)، المحقق: عبد الرزاق عفيفي، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، لبنان.

٢٢. شرح مختصر المنتهى الأصولي للإمام أبي عمرو عثمان ابن الحاجب المالكي (ت٦٤٦هـ): عضد الدين عبد الرحمن الإيجي (ت٧٥٦هـ)، وعلى المختصر والشرح: حاشية سعد الدين التفتازاني (ت٧٩١هـ) وحاشية السيد الشريف الجرجاني (ت٨١٦هـ)، وعلى حاشية الجرجاني حاشية الشيخ حسن الهروي الفناري (ت٨٨٦هـ)، وعلى المختصر وشرحه وحاشية السعد والجرجاني حاشية الشيخ محمد أبو الفضل الوراقي الجيزاوي (ت١٣٤٦هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٤م.

٢٣. تيسير التحرير: محمد أمين بن محمود البخاري المعروف بأمير بادشاه الحنفي (ت٩٧٢هـ)، مصطفى البابي الْحلَبِي، مصر ١٣٥١هـ-١٩٣٢م، وصورته دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م، ودار الفكر، بيروت، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

٢٤. الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية: أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي (ت١٠٩٤هـ)، المحقق: عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت.
٢٥. المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، دار الدعوة.
٢٦. المحصول: أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت٦٠٦هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
٢٧. الحدود في الأصول (مطبوع مع: الإشارة في أصول الفقه): أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت٤٧٤هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
٢٨. البحر المحيط في أصول الفقه: أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت٧٩٤هـ)، دار الكتبي، ط١، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.
٢٩. شرح الكوكب المنير: تقي الدين أبو البقاء محمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي المعروف بابن النجار الحنبلي (ت٩٧٢هـ)، المحقق: محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، ط٢، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

ISSN (Print): 2071-6028 ISSN (Online): 2706-8722

٣٠. المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل: عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (ت١٣٤٦هـ)، المحقق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢، ١٤٠١هـ.

٣١. نشر البنود على مراقي السعود: عبد الله بن إبراهيم العلوي الشنقيطي، تقديم: الداي ولد سيدي بابا، أحمد رمزي، مطبعة فضالة، المغرب.

٣٢. تقريب الوصول إلي علم الأصول (مطبوع مع: الإشارة في أصول الفقه): أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزي الكلبي الغرناطي (ت٧٤١ هـ)، المحقق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.